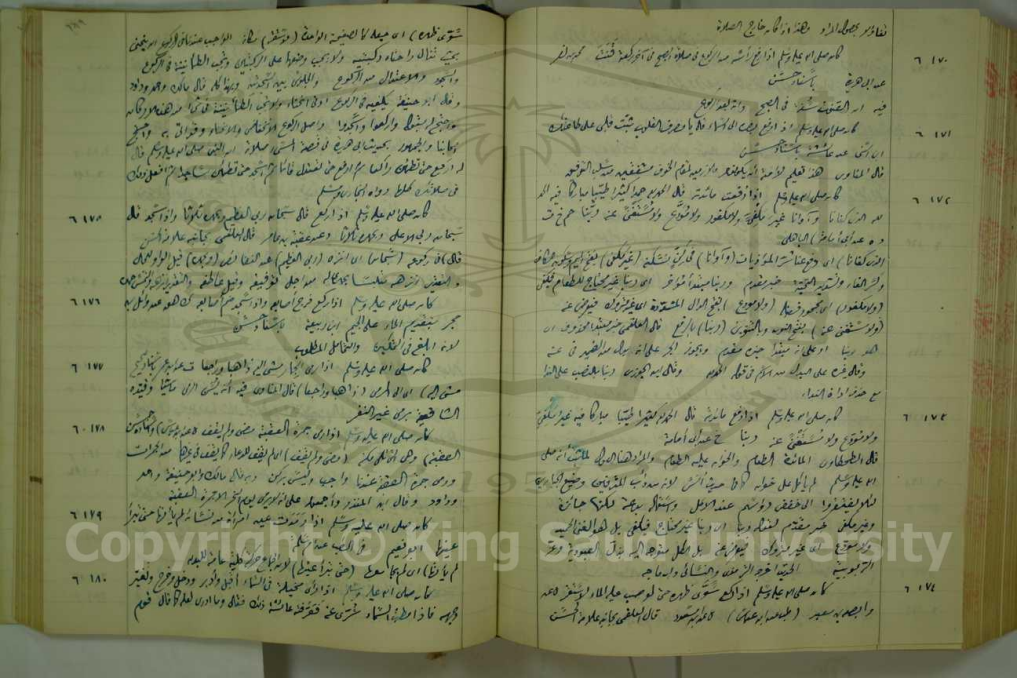

تفاوتوا بحصول المراد وهذا اذا كان خارج الصلاة

٦١٧٠ كان صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت محمد بن نصر
عن ابي هريرة باسناد حسن
فيه ان القنوت سنة في الصبح وانه بعد الركوع

٦١٧١ كان صلى الله عليه وسلم اذا رفع بصره الى السماء قال يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك
ابن السني عن عائشة باسناد حسن
قال المناوي هذا تعليم لامته ان يكونوا ملازمين لمقام الخوف مستفيدين من سلب التوفيق

٦١٧٢ كان صلى الله عليه وسلم اذا رفعت مائدته قال الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه الحمد
لله الذي كفانا وآوانا غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا حم خ ت
د ه عن ابي امامة الباهلي
(الذي كفانا) اي دفع عنا شر المؤذيات (وآوانا) في كن نسكنه (غير مكفي) بفتح الميم وسكون الكاف
وكسر الفاء وتشديد التحتية خبر مقدم وربنا مبتدأ مؤخر اي ربنا غير محتاج للطعام فيكفي
(ولا مكفور) اي مجحود فضله (ولا مودع) بفتح الدال المشددة اي غير متروك فيعرض عنه
(ولا مستغنى عنه) بفتح النون والتنوين (ربنا) بالرفع قال العلقمي خبر مبتدأ محذوف اي
هو ربنا او على انه مبتدأ خبره مقدم ويجوز الجر على انه بدل من الضمير في عنه
وقال غيره على البدل من الاسم في قوله الحمد وقال ابن الجوزي ربنا بالنصب على النداء
مع حذف اداة النداء

٦١٧٣ كان صلى الله عليه وسلم اذا رفع مائدته قال الحمد لله كثيرا طيبا مباركا فيه غير مكفي
ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا ح عن ابي امامة
قال الطحطاوي المائدة الطعام والخوان عليه الطعام والمراد هنا الدال لما ثبت انه صلى
الله عليه وسلم لم يأكل على خوانه كما في حديث انس لانه من دأب المترفين وضيع الجبابرة
لئلا يفتقروا الى خفض رؤوسهم عند الاكل واستعماله بدعة لكنها جائزة
وغير مكفي خبر مقدم لقوله ربنا اي ربنا غير محتاج فيكفي بل هو الغني الحميد
ولا مودع اي غير متروك فيعرض عنه بل الكل متوجه اليه بذل العبودية وعز
الربوبية الحديث اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه

٦١٧٤ كان صلى الله عليه وسلم اذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر لاعن
وابصر به سعيد (طب عن ابن عباس) لا عن ابن مسعود قال العلقمي بجانبه علامة الحسن

Copyright © King Saud University

سوى ظهره) اي جعله كالصفيحة الواحدة (ولا مستقر) مكانه الواجب عندنا في الركوع ان يتمكن
بحيث تنال راحتاه ركبتيه ولا يجب وضعهما على الركبتين وتجب الطمأنينة في الركوع
والسجود والاعتدال من الركوع والجلوس بين السجدتين وبهذا كله قال مالك واحمد وداود
وقال ابو حنيفة يكفيه في الركوع ادنى انحناء ولا تجب الطمأنينة في شيء من هذه الاركان
واحتج له بقوله واركعوا واسجدوا واصل الركوع الانحناء والانحناء وقد اتى به واحتج
اصحابنا والجمهور بحديث ابي هريرة في قصة المسيء صلاته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
له اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها رواه البخاري ومسلم

٦١٧٥ كان صلى الله عليه وسلم اذا ركع قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا واذا سجد قال
سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا وعن عقبة بن عامر قال العلقمي بجانبه علامة الحسن
قال في ركوعه (سبحانه) اي انزه (ربي العظيم) عن النقائص (وبحمده) قيل الواو للحال
والتقدير انزهه متلبسا بحمده لله من اجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير انزهه وانتم
٦١٧٦ كان صلى الله عليه وسلم اذا ركع فرج اصابعه واذا سجد ضم اصابعه كما هو عند وائل بن
حجر بتقديم الحاء على الجيم ابن ربيعة باسناد حسن
لانه ابلغ في التمكين والتحامل المطلوب

٦١٧٧ كان صلى الله عليه وسلم اذا رمى الجمار مشى اليه ذاهبا وراجعا ت عن ابن عمر باسناد صحيح
مشى اليه) اي الى المرمى (ذاهبا وراجعا) قال المناوي فيه انه يسن الرمي ماشيا وقيده
الشافعية برمي غير النفر

٦١٧٨ كان صلى الله عليه وسلم اذا رمى جمرة العقبة مضى ولم يقف (عن ابن عباس) واسناده حسن
العقبة) وهي التي تلي مكة (مضى ولم يقف) اي لم يقف للدعاء كما يقف في غيرها من الجمرات
ورمى جمرة العقبة عندنا واجب وليس بركن وبه قال مالك وابو حنيفة واحمد
وداود وقال ابن المنذر واجمعوا على انه لا يرمي يوم النحر الا جمرة العقبة

٦١٧٩ كان صلى الله عليه وسلم اذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتها حتى تبرأ
عينها ابو نعيم في الطب عن ام سلمة
لم يأتها) اي لم يجامعها (حتى تبرأ عينها) لانه اجتماع حركة كلية عامة للبدن

٦١٨٠ كان صلى الله عليه وسلم اذا رأى مخيلة في السماء اقبل وادبر ودخل وخرج وتغير
وجهه فاذا مطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال وما ادري لعله كما قال قوم